جواهر العقود

ومعين القضاة والموقعين والشهود

تأليف

الشيخ العلامة شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطي

أعده للنشر

أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب

الجزء الأول

طبع على نفقة

السيد سالم بن حسين الجفري

غفر الله له ولوالديه ولذريته ولعموم المسلمين

منشورات

الشيخ محمد محمد صفي الدين السنوسي

حفظه الله

المكتبة المكية

جواهر العقود

ومعين القضاة والموقعين والشهود

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الاولى
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

يطلب من :

المكتبة المكية

المملكة العربية السعودية – مكة المكرمة
هاتف : ٠٠٩٦٦٢٥٥٠٠٨١٢
فاكس : ٠٠٩٦٦٢٥٣٠٥٣٨٢

مقدمة الطبعة الأولى

بقلم الشيخ محمد حامد الفقي

الحمد لله ربنا ورب العالمين . الرحمن عَلَّم القرآن . خلق الإنسان . علمه البيان . وهو ربنا الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم .

والصلاة والسلام - الأتمان الأكملان على خيرته من خلقه ، وصفوته من عباده ، عبد الله الكريم ، ورسوله الصادق المصدوق الأمين ، محمد المصطفى من بني هاشم ، المصطفين من قريش ، المصطفين من مضر ، المصطفين من كنانة ، المصطفين من ولد إسماعيل ، المصطفى من ولد إبراهيم ، المصطفى من الخلق أجمعين . فهو ﷺ خيار من خيار من خيار من خيار ، آتاه الله جوامع الكلم ، وختم به الرسل ، وأبقى رسالته سراجًا منيرًا ، يهدي الناس كافة إلى الصراط المستقم . إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهو خير الوارثين . ضمن الله السعادة والفلاح والعزة وخيري الدنيا والآخرة لمن اعتصم بحبل هذا الرسول الكريم ، وكتب الخيبة والذلة والصغار والخسران في الدنيا والآخرة على من سولت له نفسه الأمارة : أنه في غنى عن هذه الرسالة

الحكيمة، فاتبع هواه بغير هدى من الله ، وكفر بأنعم الله عليه في الإنسانية العاقلة المميزة الكريمة ، وذهب يضرب في متاهات الجاهلية ، مستخذيًا لحزب الشيطان من البغاة الطغاة ، الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآيات الله يجحدون ويكذبون ، الذين حقت عليهم كلمة ربك فلا يؤمنون ، ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم .

صلى الله وسلم وبارك على رسولنا وإمامنا الأعظم الأكرم ، وجزاه الله عنا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته ، وأدام علينا النعمة السابغة ، بالاستمساك بحبل رسالته ، الاعتصام الأكيد بوثيق عروة سنته ، والاهتداء التام بهدايته ، وحشرنا يوم القيامة في زمرته ، وجعلنا من أهل شفاعته . وأوردنا حوضه ، غير خزايا ولا ندامى ، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين . وحسن أولئك رفيقًا .

وبعد :

فإني أقدم لك كتاب «جواهر العقود ، ومعين القضاة والمعدلين والشهود» وهو كنز جدّ ثمين ، ضم بين جنبيه جواهر نفيسة ، وتحلى جيد المكتبة العربية بأنفس العقود ، وأثمنها وأبهاها ، فتذهب مختارة فخورة ، فرحة مسرورة ،

بما نالت من حلي هذه القواعد الفقهية الغوالي ، وجواهر منثور مكنون الأفكار والأقلام الخوالي ، التي تزري باللؤلؤ والمرجان، على صدور ونحور الغيد الحسان ، وأين ما يشوق النظر ويبهجه، مما ينور البصيرة ويجلوها ؟! وأين ما ينعش الحس وينشطه ، مما يغذي العقل ويوثق أواصره وروابطه ؟! شتان بينهما ، والفرق عند أهل العلم والفكر المستنير بعيد جدّ بعيد .

ولست بحاجة إلى عرض هذه الجواهر كلها ، وتقديمها إليك مفصلة في هذه المقدمة ، فهاهي بين يديك في هذا الإطار الجميل مجلوة : طبعٌ أنيق ، بحرف جهير ، يبهج النظر ، ويريح البصر ، على ورقٍ صقيل ، نقي المادة ، صافي البياض ، تجتمع بكل ذلك قوة الفكر وترتاح النفس لاستعراض هذه الجواهر ، وتحرص على التحلي بها والتكمل بجمالها .

وستراها لا تقتصر على تحلية «القضاة والمعدلين والشهود» فإن ما ستعرض عليك من ألوان فنونها الجميلة ، وما تضعه تحت ناظريك من صورها البديعة ، سترى فيه عقائد وأفكار أهل القرن التاسع الهجري ، بخرافاتهم وألوان معايشهم ، ومدى عقولهم وتقليدهم ، وأسلوب كتابتهم ، وروح بيئتهم ،

وتعاونهم على توفير الخير لمجتمعهم ، فيما يقفون من أوقاف على المرضى بكل ما عرف في وقتهم من مَرض ، وغيرهم .

وهو - مع هذا - كتاب فقهي بديع الترتيب ، جيد التأليف والتركيب . جمع الأحكام الفقهية ، والقواعد الأصولية ، على المذاهب الأربعة في كل المسائل التي تضطرب فيها حياة الناس في الأسرة وخارجها ، من زواج ، وما يتعلق به ، وطلاق وخلع وبيوع ، ومما يتعلق بها ، ومواريث ووصايا ، وهبات ، وأقضية ، وأحكام.

فهو كتاب لا يستغني عنه فرد عادي ، ولا شخص يحمل من أعباء الحكم ومسئولياته : ما يقتضيه البحث والتنقيب ، فهو يسهل عليه العسير ويقرب له البعيد .

وستجد فيه - غير ذلك - فوائد كثيرة جدًّا ، مما يزيد علمًا بالماضي ، وقوة على الحاضر . على أنه - كغيره من مؤلفات هذا العصر - لم يخل من ترويج خرافات لأعياد الجاهلية ، وما جَرَّ من تقديس القبور ، وعبادة المقبورين ؛ لكنه يصور لك أن هذه الخرافات قديمة ، تحتاج أيها السلفي الموحد في اقتلاع جذورها إلى صبر طويل ، وجهاد مرير ، والله المستعان ، وسترى تعليقًا على هذه الخرافات ، وإن كنت

بغير حاجة لما كشف الله بصيرتك مما قرأت من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله . فليس يخفى عليك ، إنه فاتني تنبيهك ، كما في ص ٣٦٨ من الجزء الأول .

ولقد كان لهذه «الجواهر» قصة لطيفة أحببت أن أتقدم بها ، وحرصت على أن أسجلها ؛ لأنها جديرة بالتسجيل . إذ هي السبب الذي اتصل به ظهور هذه «الجواهر» وتيسرت بها هذه الطبعة الأنيقة تسعى إليك ، وتحرص على أن تزين مكتبتك والمكتبة العربية ، وأن تشرح صدرك .

وقصة هذه «الجواهر» أني حين كنت بالبلاد المقدسة متشرفًا بالحج في العام الماضي ١٣٧٣ لقيت أخا الصدق والوفاء ، صاحب السماحة والخلق الكريم الأخ الأديب الأريب ، الصالح ، الشيخ عبد الملك بن إبراهيم آل الشيخ ، رئيس هيئات الآمرين بالمعروف بالمملكة العربية السعودية ، فأخبرني - ووجهه يشرق بنور السرور والفرح - أنه كان في رحلة تفتيشية في أطراف المملكة ، للإشراف على أعمال هيئات الآمرين بالمعروف ، والوقوف على مقدار قيامهم بوظائفهم على الوجه الذي يرضي الله ، ثم يرضي جلالة الملك سعود،

الحريص أشد الحرص على تمسك الناس بحبل الإيمان والتقوى ، لنجاة الناس وسعادتهم في الأولى والأخرى . أطال الله عمره ، وأدام توفيقه .

قال : فبينما أنا في إحدى قرى مقاطعة «عسير» المتاخمة للمملكة اليمنية المتوكلية ، جاءني رجل بدوي ، وقدم لي حزمة ملفوفة في خرقة بالية .

قال الشيخ : فلما فتحتها وجدت بها كتابًا ضخمًا مخطوطًا ، على ورق أقرب إلى البلى ، يحيط به دفتان أكل الدهر عليهما وشرب حتى بليتا ، ولم يبق منهما إلا شكلهما ، وهما لا تمسكان الكتاب . وإنما يمسكه هذه اللفافة ، فذهبت أتأمله ، وأنظر طرته ، وأتعرف اسمه وحليته ، فإذا بي أجد الورقة الأولى قد ذهب نصفها بالطول ، حتى فقد نصف اسم الكتاب ونصف اسم المؤلف ونصف كل سطر من الخطبة . ثم ذهبت أتصفح الكتاب وأراجع مواضيعه ، فإذا بي أجد كتابًا فذًا في موضوعه ، عذبًا في أسلوبه ، شيقًا في مقاصده ، غريبًا في بابه ، الناس اليوم بأشد الحاجة إليه ، وبالأخص القضاة ومن يدور معهم في القضاء ، من الموثقين - كُتاب العدل - وكُتاب المحاكم .

ثم هو - مع ذلك - يعطي القارئ أجمل صورة وأوضحها عن القرن التاسع الهجري من كل جوانبه ونواحيه ، وبجميع صفات وخصائص طبقات أهله وفنونهم من النجارين والزراعين ، إلى الأمراء والملوك والخلفاء ، إلى الفقهاء والقضاة ، وأساليبهم في التفكير والكتابة ، وإنه ليعرف بصناعات هذا القرن وأسماء فروع كل صنف وآلاتها ، وأسبابها وعمالها ورؤسائها . وإن كان قد اشتمل من الخرافات على ما كنا نحب أن لا يكون ، ولكن كذلك غلبت الخرافات والتقاليد من قديم ، وكان قدر الله قدرًا مقدورًا .

فعدت أراجع صفحاته مراجعة دقيقة أتعرف بها نقصه من تمامه، فوجدته بحمد الله - تامًّا لا نقص فيه إلا نصف الورقة الأولى ، والخطب في نقصها هين متدارك ، إن شاء الله تعالى .

قال الشيخ - بارك الله فيه - : ففرحت بهذا الكتاب أشد الفرح ، واعتقدت أني ظفرت منه بكنز ثمين ، فشددت عليه يديَّ ، وما كدت أحط رحالي بمكة المكرمة - شرفها الله - حتى تسامع علماؤها بما ظفرت به ، فوفدوا لهفين ، يسألون عن الغنيمة الكريمة «الجواهر» فعرضته عليهم ، واستعاره

بعضهم لشدة شغفه به ، وأجمع الكل على أنه نعم الذخيرة ، ونعم الغنيمة ، ولكن لا ينبغي أن تحبس تلك «الجواهر» في مكتبة خاصة ، ولا يليق أن يختص بها عالم دون عالم ، بل يجب أن يحظى الجميع بها ، ويظفروا بدورها .

قال الشيخ - متع الله بحياته - هذه قصة هذا الكتاب القيم «الجواهر» . فماذا ترى أنت بعد ما سمعت ؟

قلت : أكرم به من كتاب ، وأنعم برأي العلماء الفضلاء من رأي ، ولابد من السعي في تحقيق أمنيتهم ، وتيسير حصول «الجواهر» لكل واحد منهم ، ومن غيرهم ، إن شاء الله تعالى، وأرى أن تعرض القيام بطبعه على رجل الأدب والعلم والفضل ، عضد المكارم ، وساعد المروءة ، وخادم العلماء بنفسه وماله ، صاحب المعالي ، والفضائل والمكارم والمزايا، التي قلَّ اليوم أن توجد إلا في الأفذاذ والنوادر ، الشيخ محمد سرور الصبان ، وزير المالية والاقتصاد بالمملكة العربية السعودية - حفظه الله تعالى ، وبارك فيه ، وفي ماله وولده ، وأدام عليه سوابغ العافية . وأوزعه شكر نعمه .

قال الشيخ : أصبت الهدف ، وذلك على الصراط السوي ، فلنذهب إليه سويًّا عاجلاً . فذهبنا ، فما كدنا نأخذ مجلسنا بداره

العامرة حتى لمح تحت إبطي رزمة كبيرة ملفوفة بلفافتها العسيرية - وهو :

الألمعي الذي يظن بك الظ
ن كأن قد رأى وقد سمعا

فقال حفظه الله تعالى - : تأبطت خيرًا ؟!

قلت : نعم . وأي خير أفضل من «الجواهر» .

قال : وما تلك الجواهر ؟ وعهدي بالشيخين لا شأن لهما بالماس واللؤلؤ والمرجان ؟

قلت : فليحدثك الشيخ عبد الملك ، فإنها جواهره .

فقص الشيخ على معاليه قصة الجواهر ، وعرض عليه أمنية العلماء في نشر هذه «الجواهر» فلم يكد يفرغ من عرضه حتى سارع معاليه - بارك الله فيه - وأمرني أن أبدأ في طبعه على نفقته حالاً وسريعًا .

فتهلل وجه الشيخ عبد الملك فرحًا وسرورًا . وانطلق لسانه بخالص الدعوات لمعالي الشيخ محمد سرور.

وهكذا تكون الأريحية التي تنبعث من نفس غذاها الدين والأدب ، وجللها الخلق السامي ، والجود والكرم .

كثر الله في الأمة العربية من أمثال معالي الشيخ محمد سرور، الذي يحذو حذو جلالة الملك عبد العزيز ، فهو - أمطر الله على قبره شآبيب الرحمة والرضوان - الذي أحيا هذه السنة الكريمة في الجزيرة العربية ، وبعث عشرات الكتب القيمة السلفية من مراقدها ، وأشعل بها منار العلم والهدى ، في شرق البلاد وغربها ، ولقد نهج نهجه ، وأحيا خطته ، ولده العظيم ، وشبله الكريم ، صاحب الجلالة ، قرة عيون العرب ، وغرة جبين الزمن ، ملاذ العروبة ، وملاذ المسلمين - بعد الله - الذي يستمد القوة والنصر من ربه ، ويستعينه على الصبر والظفر - جلالة الملك سعود المعظم ، فعن جلالته حدث ولا حرج ، في نشر العلوم والمعارف ، وبذل كرائم الأموال في بعث الحياة العلمية الإسلامية الصحيحة في ربوع الغرب والشرق ، قاصيه ودانيه .

بأبِهِ اقتدى «سعود» في الكرم
ومن يشابه أبه فما ظلم

فلئن أحيا معالي الشيخ محمد سرور من كتاب في الأدب أو الفقه الإسلامي أو غيره لنفع الناس ، فإنما هو قطرة من بحر جلالة الملك سعود ، ونفحة من نفحاته ، ولفتة من كريم

لفتاته .

مَدَّ الله في حياة جلالة هذا الملك العظيم ، الذي كرس ليله ونهاره ، لخدمة العروبة والمسلمين ، وأحلهما من نفسه الكريمة محل الروح . فلا يسعد إلا بعزمهما ، ولا يفرح إلا بقوتهما ، ولا يستريح حتى يتبوأ العرب والمسلمون مكانتهم الكريمة من العزة والقوة والغلب على أعدائهم ، والتمكن في دينهم وأرضهم إن شاء الله .

والله المسئول أن يحقق ذلك قريبًا . إنه سميع الدعاء مجيب، قاهر فوق عباده . قوي عزيز .

محمد حامد الفقي

القاهرة في

غرة رمضان المكرم سنة ١٣٧٤ هـ

شهر إبريل سنة ١٩٥٥ م

مقدمة الناشر

كيف تعرفت على هذا الكتاب القيم ، وكيف طبع؟

جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين،،، أما بعد

عندما تقدمت بالاستقالة من عملي بهيئة الرقابة والتحقيق بمكة المكرمة ، بتاريخ ١٤١٣/٣/٣ هـ ، رفع الأمر إلى معالي الشيخ محمد بن زرعه - حفظه الله ورعاه - رئيس الهيئة في ذلك الوقت ، وعندما عرضت على معاليه الاستقالة طلب حضوري لمقابلته ، فذهبت لمقابلته بمكتب معاليه بالرياض ، وشرحت له ظروف والدي الصحية - رحمه الله رحمة الأبرار - فسألني عن كيفية تدبير أمري بعد ترك العمل ؟ فذكرت لمعاليه عن رغبتي في فتح مكتب للمحاماة ، فبارك لي ، وقَبِلَ استقالتي ، بل وتكرم عليّ بخطاب شكر وتقدير ، ذكر فيه الأعمال التي قمت بها في الهيئة فما زلت افتخر بخطاب

معاليه وسأظل.

وحيث كان الصديق العزيز الأستاذ عمر الأمير يعمل في مكتب معاليه ، أصر على دعوتي لطعام العشاء بداره ، وجمع مجموعة من الزملاء بهذه المناسبة ، فوافقت على الاستجابة لدعوته الكريمة ، شريطة أن أُمَكّن من مقابلة والده سماحة الشيخ محمد بن الأمير ، عضو مجلس القضاء الأعلى في ذلك الوقت ، فسألني هل لديك موضوع معين ترغب عرضه على سماحته ؟ فقلت له : ليس لدي موضوع معين ولكني أرغب في مقابلة سماحة الشيخ فحسب ، فصلينا العشاء وذهبنا إلى منزل سماحته ، فاستقبلني مقابلة الأب لابنه ، فعرضت على سماحته اعتزامي على العمل بالمحاماة ، وطلبت من سماحته النصيحة والإرشاد في ذلك ، فتكلم معي كلامًا مفيدًا ، لا يسع المجال لبسطه في هذه المقدمة الوجيزة ، ونصحني بالصدق ، ومراقبة الله سبحانه وتعالى في عملي ، وحذرني من الاغترار بالدنيا وزخرفها ، وقال لي : الحق أحق أن يتبع ، ثم أوصاني بمطالعة كتاب «**جواهر العقود ومعين القضاة والحكام والشهود**» للأسيوطي ، وذكر لي أن الكتاب نادر ، وطبع مرة واحدة فقط على نفقة معالي الشيخ محمد

سرور الصبان - رحمه الله - كما ذكر لي أنه عندما عُيّن في القضاء استفاد كثيرًا من ذلك الكتاب ، فشكرت سماحته على نصائحه القيمة ، وودعته مستأذنًا ، وعند عودتي إلى مكة المكرمة - شرفها الله ، ورزقنا فيها الأدب والاستقامة - ذهبت إلى كليتي الحبيبة ، كلية الشريعة بمكة المكرمة ، ودخلت إلى مكتبتها القيمة ، فوجدت الكتاب بها ، فحصلت على صورة منه ، وقد استفدت من ذلك الكتاب استفادة كبيرة ، ولكن الكتاب طبع قبل أكثر من خمسين عامًا ، وهو بحاجة إلى إعادة طباعته ، وضبط ، وفهرسة موادّه ، فعرضت الكتاب على الأخ غسان نويلاتي صاحب المكتبة المكية ، طالبًا منه البحث عن شخص متمكن في هذا الفن ، يحقق الكتاب ويضبطه ويفهرس موادَّه فهرسة جيدة ، فوجد من يقوم بذلك ، وأصبح الكتاب بعد ذلك في (٢٦٠٠) صفحة تقريبًا ، ولقد كنت في زيارة للسيد سالم بن حسين الجفري في مكتبه - أثناء قيامي بترتيبي لطباعة الكتاب ، حيث أنه من المهتمين كثيرًا بالكتب العلمية الشرعية ، وكثير التحدث عنها ، لاسيما وأنه كان من كبار المحامين الذين كانت لهم صولات وجولات في المحاكم ، وسبق أن تولى طباعة عدة كتب في الوقف وغيره - فعرضت عليه الكتاب المذكور ، فتصفحه ثم أخذه معه ،

وبعد عدة أيام زرته مرة أخرى ، فوجدته قد أعجب بالكتاب أيما إعجاب ، وطلب أن يقوم بطباعته ، وتوزيعه على طلبة العلم ؛ لتعم الفائدة ، فأبلغته أن تحقيق الكتاب وإعادة صفه وفهرسته قد كلفني مبلغ (٢٦٠٠٠) ستة وعشرين ألف ريال ، وأما طباعة ألفين نسخة من الكتاب فتبلغ تكلفتها قرابة (١٠٧٠٠٠) مائة وسبعة آلاف ريال ، فما كان منه إلا أن قال : « يا حسن ! حرر شيكًا بكامل مبلغ الطباعة » وقام بتوقيعه بنفسه ، وسلمه لي ؛ لأتولى طباعة الكتاب ، وذكر لي بعض الملاحظات على المسودة استحسن تعديلها ، ولقد غمرني فرح شديد بأن وفقني الله لهذا العمل المبارك ، وشكرت السيد الجفري على ذلك ؛ لأن إخراج هذا الكتاب بصورة جديدة كانت أمنية قد حققها الله سبحانه وتعالى على يد السيد سالم بن حسين الجفري رجل الخير والبر ، والذي لا يرغب هو ولا ابنه البار السيد حسن في نيل الإطراء والمدح ، فيما يساهمون به من أعمال ، فهم يعملون الخير ابتغاء وجه الله تعالى ، ولا يحبون أن يعلم أحد بذلك ، ولهم مواقف كثيرة في هذا المضمار وما ذكرت ذلك إلا من باب الاعتراف بالفضل لأهله.

أسأل الله أن يجعل ما قدموا في صحائف أعمالهما وموازين

حسناتهما ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وختامًا : أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يتقبل هذا العمل منا ، وأن يبارك لكل من ساهم في إخراجه - في حاله وزمانه وعياله - وأن يجعل عاقبة أمره خيرًا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على أشرف المرسلين ، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه الفقير إلى عفو ربه

محمد محمد صفي الدين السنوسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

إنّ الحمد للهِ نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ باللّه تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد اللّه فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، صلى اللّه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران/ ١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء/ ١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب]

أما بعد ، فإن أصدقَ الحديثِ كتابُ اللَّهِ عز وجل ، وخيرَ الهديِ هديُ محمدٍ ﷺ ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ

بدعة ، وكلَّ بدعةٍ ضلالة ، وكلَّ ضلالةٍ في النار .

ثم أما بعد ، فإني أهدي إليك أخي القارئ الكريم كتابًا قد حوى دررًا * بعين الحسن ملحوظة . ألا وهو «جواهر العقود، ومعين القضاة والمعدلين والشهود » للشيخ محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق الشمس الأسيوطي ، ثم القاهري ، الشافعي ، المنهاجي . وهو كنز ثمين ، حوى جواهر ثمينة .

اسم الكتاب وصحة نسبته للمؤلف :

قال المؤلف ص (١٧): وَسَمَّيْتُهُ : «**جَوَاهِرُ العُقُودِ ، وَمُعِينُ القُضَاةِ وَالـمُوَقِّعِينَ وَالشُّهُودِ**» .

وذكره كل من ترجم له.

الباعث على تأليف الكتاب :

قال المؤلف ص (١٠ - ١١) وَكَانَ السَّبَبُ البَاعِثُ عَلَى تَحْرِيرِ هَذَا الكِتَابِ ، وَتَقْرِيرِ مَا حَوَاهُ مِنَ الـمَعْنَى الدَّقِيقِ الَّذِي اطَّرَحْتُ مِنْهُ القِشْرَ وَأَثْبَتُّ اللُّبَابَ : هُوَ أَنِّي وَقَفْتُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الـمُتَقَدِّمِينَ فِي الوَثَائِقِ وَالشُّرُوطِ ، وَأَتَيْتُ عَلَى مَا فِيهَا مِنَ الـمُصْطَلَحَاتِ الـحُكْمِيَّة ، وَتَأَمَّلْتُ الـمُخْتَصَرَ مِنْهَا

وَالـمَبْسُوطَ ، فَإِذَا هِيَ ذَاتُ عِبَارَاتٍ مُؤْتَلِفَةٍ وَمُخْتَلِفَةٍ ، وَحَالاَتِ قَوَانِينِ أَوْضَاعِهَا يُغْنِيكَ مَوْصُوفُهَا عَنِ الصِّفَةْ ، وَفِي غُضُونِهَا مِنَ الأَلْفَاظِ مَا تَمَجُّهُ الأَسْمَاعُ لِطُولِهِ وَبَسْطِهِ .

وَرُبَّمَا حَصَلَ لِمُتَأَمِّلِهِ مَلَلٌ أَدَّاهُ إِلَى الإِخْلاَلِ بِمَقْصُودِ الـمُؤَلِّفِ وَشَرْطِهِ .

وَرَأَيْتُ - مَعَ ذَلِكَ - أَنَّ مُصْطَلَحَ الأَوَّلِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَفْهَامِ الـمُتَأَخِّرِينَ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّرْكِيبِ العَجِيبِ غَرِيبٌ ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى تَهْذِيبٍ وَتَقْرِيبٍ وَتَرْتِيبٍ . . . . .

وَكَانَ قَدْ وَقَعَ لِي شَيءٌ أَشْكَلَ عَلَيَّ ، وَخَفِي فِيهِ الصَّوَابُ؛ فَعَدَلْتُ إِلَى السُّؤالِ عَنْهُ مِنْ عُدُولٍ فُضَلاَءَ ، وَأَسَاطِينَ مِنَ الـمُوَقِّعِينَ النُّبَهَاءِ وَالنُّبَلاَءِ؛ فَلَمْ يَأْتِنِي أَحَدٌ مِمَّنْ سَأَلْتُهُ بِجَوَابٍ ، وَرُبَّمَا قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الكِتَابِ : لاَ بَأْسَ أَنْ تَضَعَ فِي هَذَا الفَنِّ كِتَابًا ، تَكْشِفُ بِهِ ظُلْمَةَ مَا أُبْهِمَ مِنَ الإِشْكَالِ؛ فَيَتَّضِحُ .

فَقُلْتُ لَهُ : أَبْشِرْ ، فَإِنَّ البَابَ الَّذِي قَرَعْتَهُ قَدْ فُتِحْ ، وَهَاأَنَا قَدْ نَهَضْتُ لِذَلِكَ فَاسْتَرِحْ .

منهج المؤلف في الكتاب :

قال رحمه الله تعالى ص (١٢ - ١٦) :

سَلَكْتُ فِيهِ سَبِيلَ مُصْطَلَحِ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ ، مُنَبِّهًا فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ عَلَى الـحُكْمِ الـمُتَعَلِّقِ بِهِ بِأَوْضَحِ بَيَانٍ ، ثُمَّ عَلَى مَسَائِلِ الـخِلَافِ الـجَارِي فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ بَيْنَ إِمَامِنَا الشَّافِعي وَمَالِكٍ ، وَأَحْمَدَ ، وَأَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ ، وَإِذَا انْتَهَى ذِكْرُ الـحُكْمِ وَتَفْصِيلِ الـخِلَافِ ، ذَكَرْتُ الـمُصْطَلَحَ بِعِبَارَةٍ وَجِيزَةٍ .

وَسَبَكْتُ مَعْنَى الأَلْفَاظِ مَعَ الاخْتِصَارِ فِي مَحَلِّهِ سَبْكًا ، لَوْ رَآهُ السُّبْكِي لَأَقَرَّ أَنِّي سَبَكْتُ إِبْرِيزِهِ ، وَقَابَلْتُ بِأَدَاءِ النَّصْبِ تَمْيِيزَهُ .

ثم قال :

وَقَدْ عَزَمْتُ عَلَى أَلاَّ أَدَعَ فِي بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ فَرْعًا يَتَعَلَّقُ بِمَقْصُودٍ إِلاَّ ذَكَرْتُهُ بِقَصْدِ حُصُولِ الفَائِدَةِ .

وَالْتَزَمْتُ أَنِّي لاَ آتِي عَلَى لَفْظٍ رَكِيكٍ ، وَلاَ كَلِمَةٍ ذَاتِ مَعْنًى غَرِيبٍ ، إِلاَّ نَبَّهْتُ عَلَى مَعْنَاهَا ، وَأَشَرْتُ إِلَيْهَا بِحَسَبِ الإِمْكَانِ عَلَى القَاعِدَةِ سَائِقًا مَا لاَ يَسْتَغْنِي الكِتَابُ عَنْهُ فِي الـجُمْلَةِ ، مِنْ تَنَاسُقِ مَقْصِدِهِ فِي غَايَةٍ ، أَوْ مُنَاسَبَةٍ بَيْنَ كَلِمَةٍ وَكَلِمَةٍ فِي بِدَايَةٍ أَوْ نِهَايَةٍ .

وَبَيَّنْتُ الـمَقْصُودَ مِنْهُ عَلَى قَوَاعِدَ وَأُصُولٍ ، وَرَتَّبْتُهُ عَلَى أَبْوَابِ الفِقْهِ ، وَقَسَّمْتُ الأَبْوَابَ إِلَى فُصُولٍ ، وَأَضَفْتُ إِلَى كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الـمُقْتَضَيَاتِ الَّتِي هِيَ فِي حُكْمِهِ ، لَيَسْهُلَ تَنَاوُلُهَا ، وَضْعًا للشَّيءِ فِي مَحَلِّهِ الَّذِي وُضِعَ بِرَسْمِهِ .

وَقَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَي ذَلِكَ كُلِّهِ مُقَدِّمَةً كُلُّهَا نَتَائِج ، وَمَوْضُوعِ مَنْطُوقِهَا يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرٍ مِمَّا هُوَ شَرْطٌ فِي الشَّاهِدِ ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولُ فِي هَذَا البَابِ ، فَلاَ يَكُونُ عَنْهُ خَارِجٌ ، وَمَا أَمْكَنَ أَنْ أَسْكُتْ عَنْ ذِكْرِ الـحُلَى الَّتِي ذِكْرُهَا مُهِمٌّ ، اعْتِمَادًا عَلَى وُجُودِهَا فِي كُتُبِ هَذَا الفَنِّ ، وَإِمْكَانِ مُرَاجَعَتِهَا فِي الأَمْرِ الـمُلِمِّ ، بَلْ أَخْتِمُ الكِتَابَ بِفَصْلٍ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ الـحُلَى وَالكُنَى وَالأَلْقَابِ ، إِذْ هُوَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَهْلُ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ .

وَأُذَيِّلُهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - بِذِكْرِ مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ هَذَا العَصْرِ ، مِنْ أَلْقَابِ الـخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ، وَعُظَمَاءِ الـمُلُوكِ وَالسَّلاَطِينَ ، وَكُفَّالِ الـمَمَالِكِ الإِسْلاَمِيَّةِ ، وَنُوَّابِ القِلاَعِ ، وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ مِنْ أَرْبَابِ السُّيُوفِ ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الكَاتِبُ مِنْ مَعْرِفَةِ أَلْقَابِ أَرْبَابِ الأَقْلاَمِ ، وَأَرْكَانِ الدَّوْلَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى النِّظَامِ ، وَقَضَاءِ القُضَاةِ وَمَشَايِخِ الإِسْلاَمِ ، وَمَنْ فِي دَرَجَتِهِمْ

مِنَ العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ .

ترجمة المؤلف[1]

هو محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق الشمس الأسيوطي ، ثم القاهري ، الشافعي ، المنهاجي .

مولده : قال السخاوي : ولد كما قاله لي في جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وثمانمائة . وقيل : سنة عشر بأسيوط .

نشأته : قال السخاوي : نشأ بأسيوط [في صعيد] مصر ، فحفظ القرآن عند سعد الدين الواحى وغيره ، و«العمدة» و«أربعين النووى» ، و«الشاطبية» و«المنهاج» الفرعي والأصلي، و«سطور الأعلام في معرفة الإيمان والإسلام» للحمصي فيما زعمه ، وأنه عرض على الجلال البلقيني والولي العراقي والبيجوري والشرف الأقفهسي والتفهني وقارئ الهداية والبساطي وابن مغلى في آخرين منهم النجم بن عبدالوارث والحمصي وأنه تلا لأبي عمرو على الشمس البوصيري، وقرأ في الفقه على الزكي الميدومي ، والشمس ابن عبد الرحيم والبدر بن الخلال ، وعن الزكي أخذ النحو أيضًا ، وعن الشهاب السخاوي القادم عليهم أسيوط «مجموع

(١) مصادر ترجمته : الضوء اللامع للسخاوي (٧/ ١٣) ، كشف الظنون لحاجي خليفة (٦١٤)، الأعلام للزركلي (٦/ ٢٣١) ، ديوان الإسلام لابن الغزي (٨٣) .

الكلائى» و«الملحة» وقيل : بل الشهاب العجيمي ، وهو الذي سمعته منه، والحديث عن شيخنا ، والتقي ابن عبد الباري الكفيف وغيرهما، وتكسب بالشهادة ، وتعانى الأدب ، وتميز فيه ، وامتدح شيخنا بقصيدة دالية سمعتها منه في مكة والقاهرة وكتبتها أو جلها في «الجواهر» وكذا كتبها عنه البقاعي منها :

ياكعبة قبل الوقوف دخلتها

من باب شيبة حمدك المتأكد

مؤلفاته : «جواهر العقود ومعين القضاة والشهود في مجلد ضخم» ، و«اتحاف الاخصا بفضائل المسجد الاقصى»، و«تحفة الظرفاء» ، و«هداية السالك إلى أوضح المسالك».

قال السخاوي : وجمع في الشروط كتابًا سماه «جواهر العقود ومعين القضاة والشهود» في مجلد ضخم وأذن له شيخنا في العقود.

وصحب الأمير جامم قريب الأشرف برسباي فاختص به وسافر معه لحلب ثم للشام ، وكتب عنه الفضلاء من نظمه ونثره، وجمع مجاميع في الأدب والتاريخ ، ولكنه يرمى بالمجازفة ، ولا يحمد في شهاداته ، وقد أهين بسببها في مكة وغيرها، ولما كان مجاورًا بمكة قرض للتقي بن فهد كتابه

«نهاية التقريب» وقرأ بها البخاري مرة بعد أخرى ، ثم لقيه حفيده العز بحلب بعد دهر، وكتب عنه من نظمه قصائد، ولقيني بمكة ثم بالقاهرة .

وفاته : توفي رحمه الله تعالى سنة ٨٨٠ هـ ، وقال ابن الغزي توفي بعد سنة ٨٩٠ هـ .

❁❁❁

النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في إخراج الكتاب على ثلاث نسخ ، وعلى نسخة الشيخ حامد الفقي - رحمه الله تعالى - المطبوعة .

* النسخة الأولى وهي النسخة الأزهرية ، وهي نسخة جيدة، وتقع في ٨٣٤ صفحة ، في كل صفحة تسعة وعشرون سطرًا بالخط العادي . وبها خروم في عدة مواضع .

وفي آخر صفحة منها ما نصه :

«كان الفراغ من نسخه في اليوم المبارك الخميس السابع من شهر رجب الفرد الحرام سنة ثلاث وتسعمائة ، على يد مالكه فقير رحمة ربه الغني محمد بن إسماعيل بن أبي بكر بن إسماعيل بن عبد الوهاب بن مدين بن عفان بن نصر السجلاتي المجولي الشافعي الرفاعي» غفر الله له ولوالديه ولمن قرأ فيه ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين » .

* النسخة الثانية وهي نسخة جامعة الملك سعود :

وتقع هذه النسخة في ٣٠٦ صفحة ، في كل صفحة واحد وثلاثون سطرًا . وبها بعض الخروم في الوسط والأخير .

وهذه النسخة بها تقديم وتأخير كثير جدًّا في كثير من

المواضع - لذا لم أستطع أن اعتمدها أصًلا .

وكتبت هذه النسخة بخط نسخ واضح ، وكتبت العناوين فيها بالمداد الأحمر .

* النسخة الثالثة نسخة أخرى من المكتبة الأزهرية أيضًا ، وهي نسخة جيدة ، صححت لي كثير من المبهمات في باقي النسخ. وتقع هذه النسخة في (٢٢٦) لوحة ، كل لوحة مكونة من صفحتين . وكل صفحة مكونة من (٢٧) سطرًا تقريبًا . وكتبت هذه النسخة بخط نسخ واضح ، وكتبت العناوين فيها بالمداد الأحمر . وتتشابه هذه النسخة مع نسخة جامعة الملك سعود كثيرًا . وليس فيها اسم ناسخ ، ولا تاريخ نسخ .

* النسخة الرابعة ، وهي نسخة مطبوعة بعناية فضيلة الشيخ محمد حامد الفقي ، رحمه الله تعالى . وقد استفدنا منها كثيرًا ، خاصة في مواضع الخرم في النسختين الخطيتين .

عملنا في الكتاب

* قمنا بنسخ الكتاب ومقابلته على النسخ الخطية ، والمطبوعة .

* جعلت النسخة الأزهرية الأولى هي الأصل ، حيث أنها أفضل من النسخ الأخرى .

* أثبتنا الفروق بين النسخ في الهوامش .

* ضبطنا كثير من الكلمات في كثير من المواضع .

* قمنا بتخريج الآيات القرآنية .

* قمنا بتخريج الأحاديث النبوية وبعض الأثار .

* ترجمنا للأعلام الواردة في الكتاب .

* قمنا بعمل الفهارس العلمية .

صورة اللوحة الأولى من النسخة الأزهرية الأولى

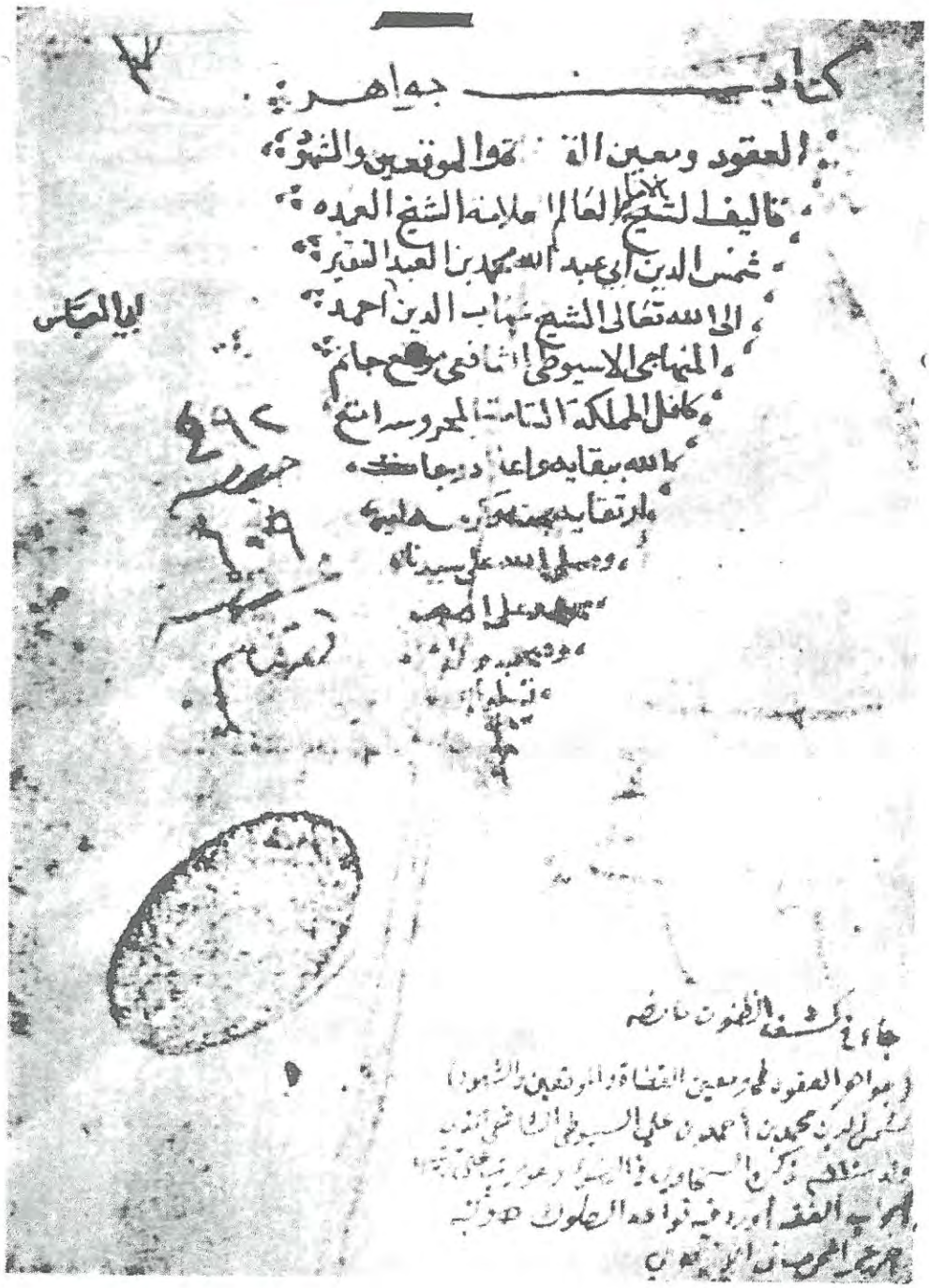

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الأزهرية الأولى

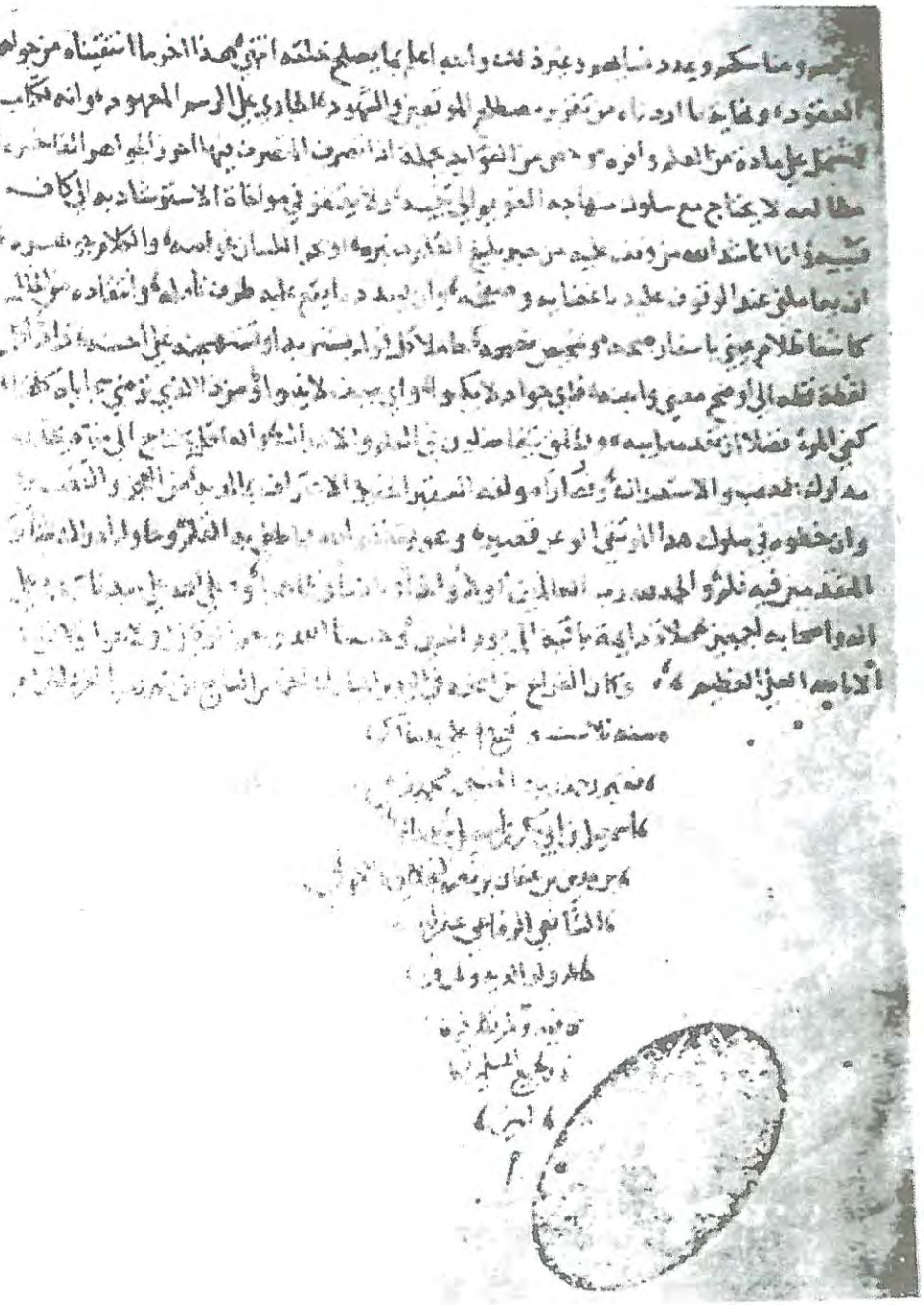

صورة اللوحة الأولى من النسخة الأزهرية الثانية

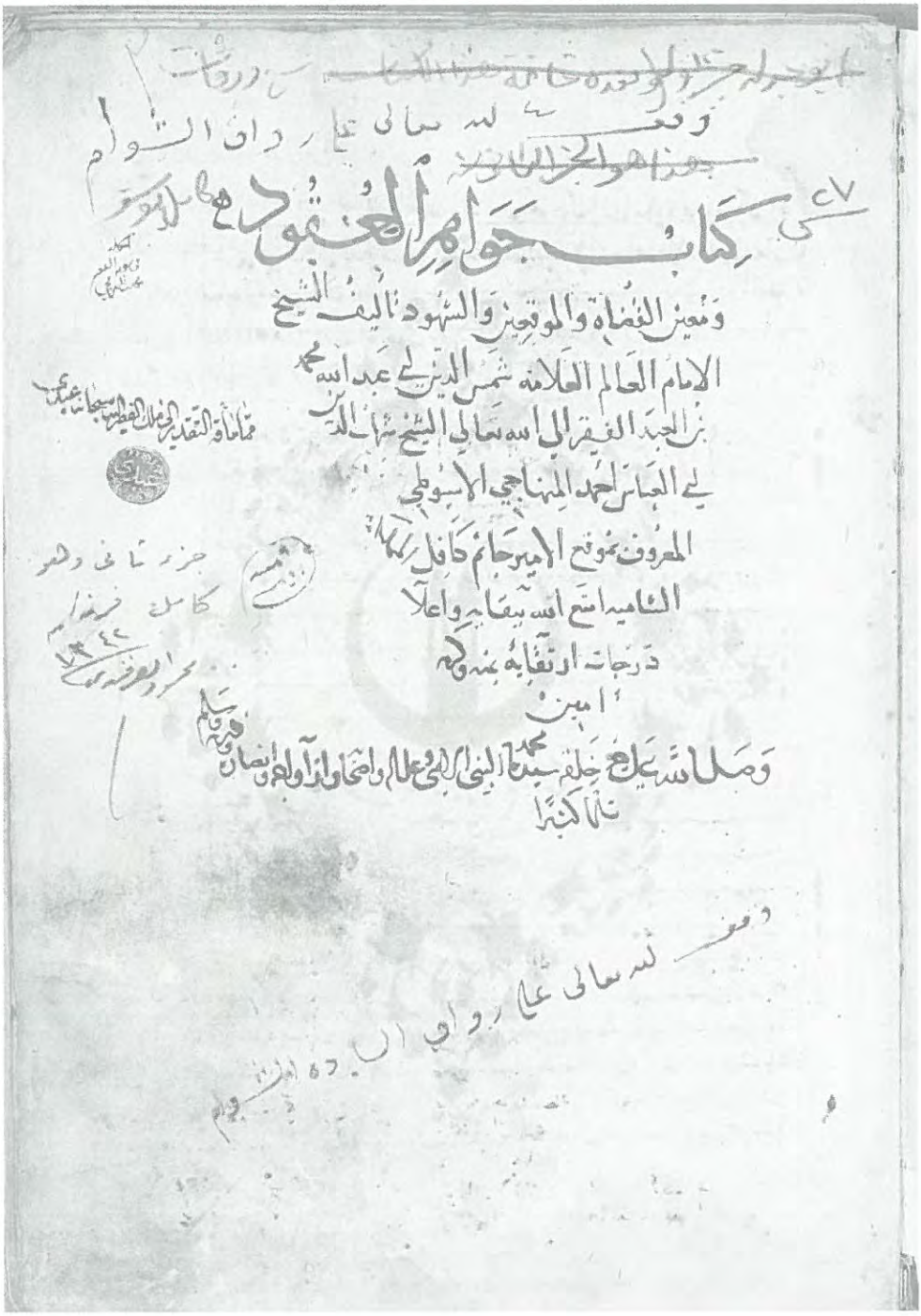

كتاب جواهر العقود

ومعين القضاة والموقعين والشهود تأليف الشيخ

الإمام العالم العلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد

بن العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ شهاب الدين

أبي العباس أحمد المنهاجي الأسيوطي

المعروف بموفق الأمير جامل كافل الممالك

الشامية متع الله ببقائه وأعلا

درجات ارتقائه بمنه وكرمه

آمين

وصلى الله على خلقه سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأنصاره وسلم

تسليمًا كثيرًا

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الأزهرية الثانية

٤٥٠

وكان ذلك في سنة سبع عشر من الهجرة وقيل في سنة ستة عشر فاتفقوا على ان يؤرخوا بالهجرة
ثم اختلفوا فيما يؤرخون به من الشهور فقال عبد الرحمن بن عوف ابدأوا برجب فانه اول الاشهر
الحرم وقال طلحة ابدأوا برمضان فانه شهر الامة وفيه انزل القرآن وقال علي رضي الله عنه
ابدأوا بالمحرم لانه اول السنة ومن الاشهر الحرم وقيل انما اشاروا بالمحرم عثمان بن عفان رضي الله عنه
فاستقر الحال على ذلك وقال ابن عباس رضي الله عنه قد ذكر الله التاريخ في كتابه فقال تعالى
يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال قتادة في تفسير الآية جعلها الله تعالى
مواقيت لصوم المسلمين وافطارهم وحجهم ومناسكهم وعدد نسائهم وغير ذلك والله اعلم
بما يصلح خلقه انتهى هذا آخر ما اردناه من كتاب جواهر العقود معضا الله والمسلمين بمنه

٢٧٩ ورقة

صورة اللوحة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود

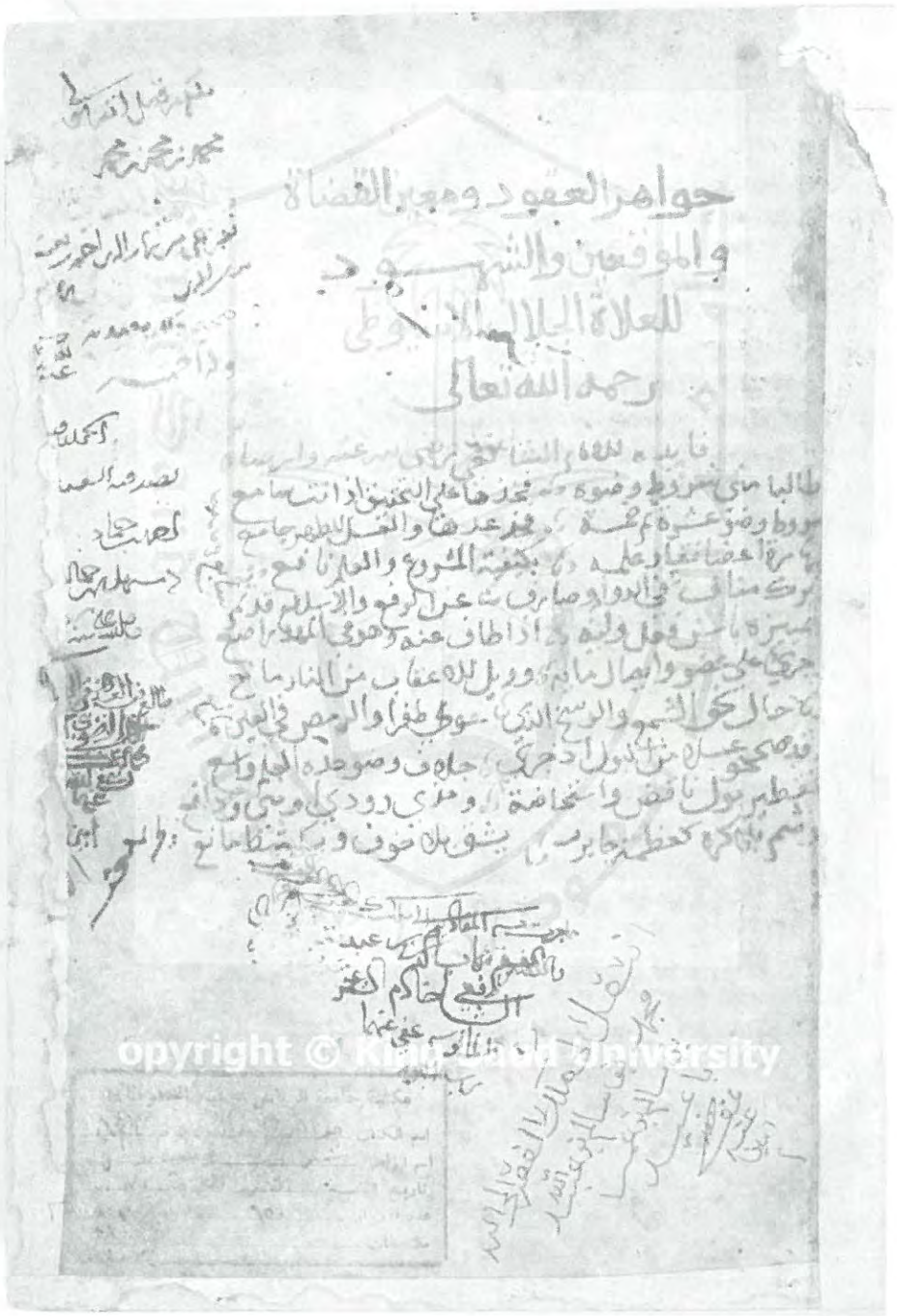

صورة اللوحة الثانية من نسخة جامعة الملك سعود

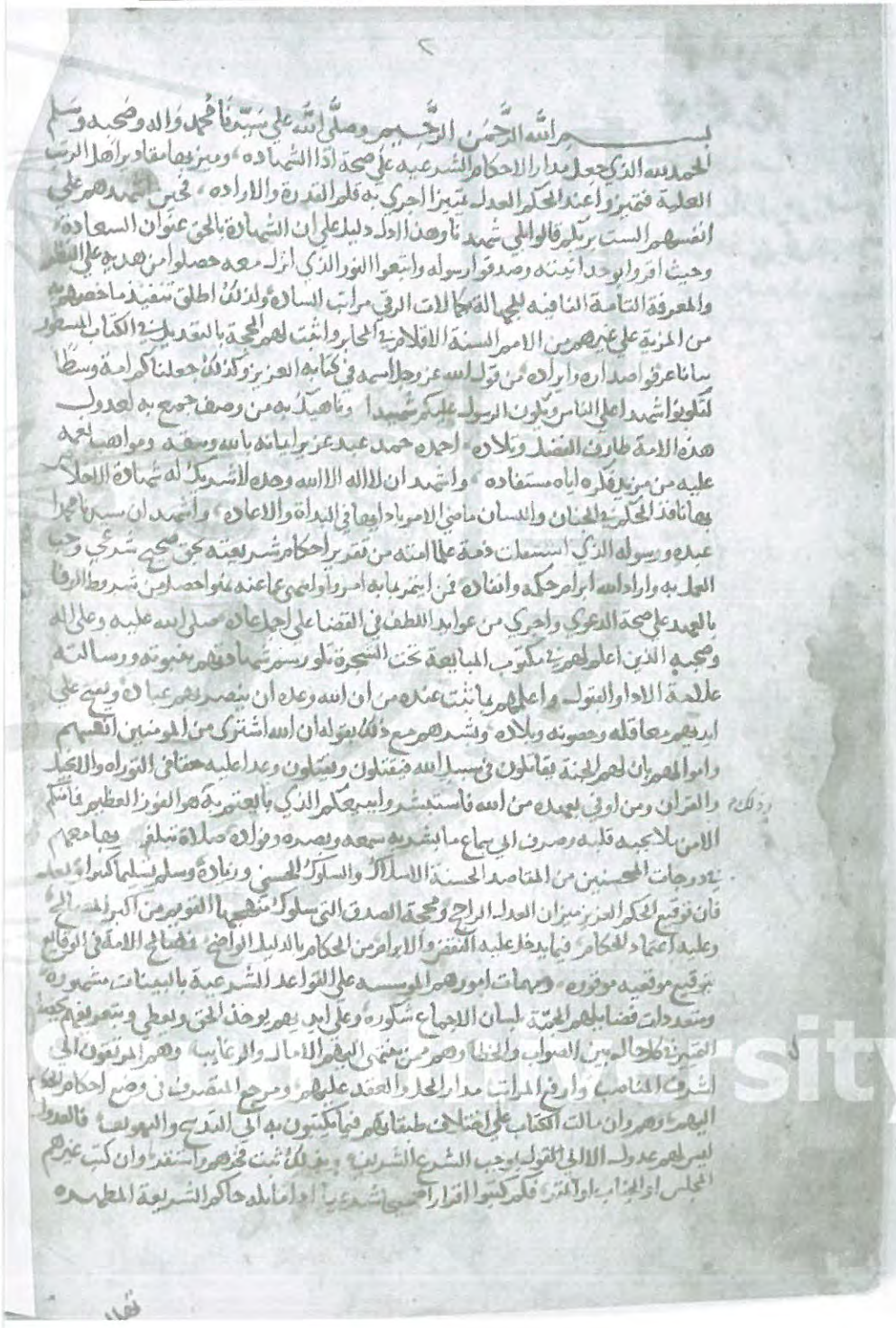

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي جعل مدار الاحكام الشرعية على صحة ادا الشهاده، وميز بها مقادير اهل الرتب العلية فتميزوا عند الحكم العدل تميزا اجرى به قلم القدرة والاراده، فحيث اشهد هؤلاء على انفسهم البينة بما يليق قالوا الى شهد بما وهذا الدليل على ان الشهادة بالحق عنوان السعادة وحيث اقروا بوحدانيته وصدقوا رسوله واتبعوا النور الذي انزل معه حصلوا من هدايته على اقوم طريقة والمعرفة التامة النافعة للجهالات الرقي مراتب السادة ولذلك اطلق تنفيذ ما خصهم به من المزية على غيرهم من الامم السنة الاقلام في الحابر واثبت لهم الحجة بالتعديل في الكتاب المسطور بيانا لعرفوا مقداره وايراده من قوله الله عز وجل اسمه في كتابه العزيز وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وبما هيد به من وصف جمع به لعدول هذه الامة طارف الفضل وتلاده، احمده حمد عبد عز برعايته باسه وسعده وموالاته نعمه عليه من مزيد فاده اياه مستفاده، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة الاعلام بها نافذ الحكم في الجنان واللسان ماضي الامر مرادا بها في البداة والاعاده، واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي استعملت دعوة على امته من تقرير احكام شريعته بحق صحيح شرعي وجب العمل به واراد الله ابرام حكمه وانفاذه فمن ايمن بايه امره واولعي عما عنه نواحصاه من شروط الوفاء بالعهد على صحة الدعوى واجري من عوايد اللطف في القضاء على احسن عاده صلى الله عليه وعلى اله وصحبه الذين اعلى لهم رتبة مكتوب المبايعة تحت الشجرة فلو رسم تما دفهم بنعوته ورسالته علامة الاداء والقبول واعلاهم بما ثبت عنده من ان الله وعده ان ينصر دينه عبادا ويمنح على ايديهم معاقله وحصونه وبلاده ويشدهم مع ذلك بقوله ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقران ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتموه وهو الفوز العظيم فاسلم الامن بلا تجيه قلبه وصرف الى سماع ما يشديه سمعه وبصره وفؤاده صلاة تبلغ بها معهم في درجات المحسنين من المقاصد الحسنة الاسلاك والسلوك الحسني وزيادة وسلم تسليما كثيرا وبعد فان توقيع الحكم العزيز ميزان العدل الراجح ومحجة الصدق التي سلوك منهجها الفوز من اكبر المهم الى وعليه اعتماد الحكام فيما يجتلي عليه النقض والابرام من الحكام بالدليل الواضح فقضاة الامة في الوقائع بتوقيع موقعيه موقوره، وبهمات امورهم الموسسة على القواعد الشرعية بالبينات مشهوره وتعدد قضاياهم الجمة لسان الاجماع شكوره وعلى ايديهم يوخذ الحق ويعطى ويتعرفهم كيفية التمييز فلا حاجة بين الصواب والخطا وهم من بعض اليهم الامال والرغايب وهم المرتقون الى اشرف المناصب وارفع المراتب مدار الحل والعقد عليهم ومرجع التصرف في وضع احكام لهم اليهم وهم وان مالت الكتاب على اختلاف طبقاتهم فيما يكتبون به الى الندب واليهم فالعدول ليس لهم عدول الا الى القول بوجب الشرع الشريف وبذلك ثبت فخرهم واستقر وان كتب عنهم المجلس او الجناب او افتى فلم يكتبوا اقرارا شرعيا او اماله حاكم الشريعة المطهره

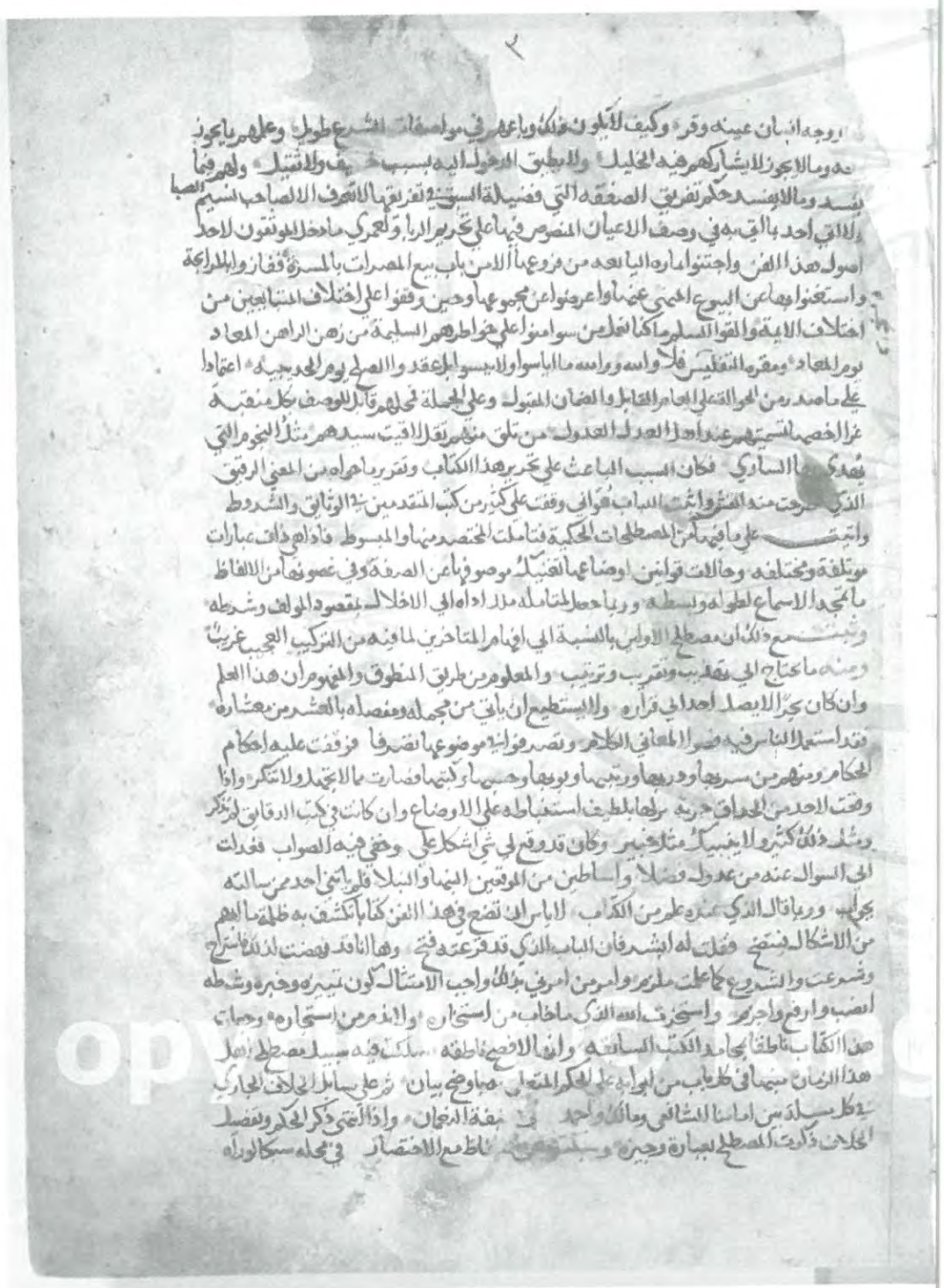

صورة اللوحة قبل الأخيرة من نسخة جامعة الملك سعود

٢٠٤

معه فلان وادعت عليه لدى الحاكم المشار اليه انه تزوج بها تزويجا صحيحا شرعيا حال كونها
رقيقه لفلان ودخل بها واصابها واولدها ولدا يدعى فلان ثم اباعها من سيدها المذكور
وانها بمقتضى ذلك صارت ام ولد له وانه قصد بيعها وسالت سواله عن ذلك فسئل فاجاب
انه تزوج بها واولدها بعقد النكاح ثم اباعها بعد ذلك وانها لم تصر ام ولد له بذلك
وانه يجوز له بيعها حسبما افتاه علماء المسلمين بذلك فعرفه الحاكم المشار اليه ان مذهب الامام
ابي حنيفة رحمه الله تعالى صارت ام ولد له فحينئذ سالت المدعيه المذكوره من الحاكم المشار اليه
العمل معها بمقتضى مذهبه ومعتقده والحكم لها بانها صارت ام ولد له ومنعه من بيعها والزامه
لها بما يلزم مثله لامهات الاولاد فاستخار الله واجابها الى سوالها لجوازه عنده شرعا وحكم لها
بذلك كله حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف وذلك صورة تزوج الرجل امة غيره واولدها
بالنكاح ثم ملكها فلا تصير ام ولد له ولا تعتق بموته وله بيعها متى شاء عند اللالائ خلافا
لابي حنيفة رحمه الله تعالى حضر الى مجلس الحكم العزيز الشافعي او المالكي او الحنبلي فلان انه
بنت عبد الله واحضرت معها سيدها فلان وادعت عليه لدى الحاكم المشار اليه انه تزوج بها تزويجا
صحيحا شرعيا حال كونها رقيقه فلان وانه اولدها على فراشه بعقد النكاح ولد ابدعى فلان
اللالائ العمر بوميذ وانه اباعها بعد ذلك من فلان المذكور وانها بمقتضى ذلك صارت ام ولد له
حرم عليه بيعها وسالت سواله عن ذلك فساله الحاكم المشار اليه فاجاب بالتصديق على ما ادعته
ولكنها لم تصر ام ولد له وانها الان جاريه في رقه يملك بيعها وهبتها وسائر التصرفات الشرعيه
فيها وسال العمل معه بمقتضى مذهبه والحكم بانها في رقه وجواز التصرف فيها بالبيع وغيره
فاجابه الى سوال الجواز عنده شرعا وحكم بذلك كله حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف
ويكمل على نحو ما تقدم شرحه صوره استيلاد الرجل جارية ابنه فصارت ام ولد له
وتضمن قيمتها خاصة لولده على مذهب ابي حنيفة ومالك حضر الى مجلس الحكم العزيز
الفلاني الحنفي او المالكي فلان بن فلان واحضر معه والده فلان المذكور وادعى عليه لدى
الحاكم المشار اليه انه استولد جاريته فلانه وانها صارت ام ولد له وسال سواله عن ذلك فساله
الحاكم المشار اليه فاجاب بالاعتراف وصحة الدعوى فسال المدعي المذكور الحاكم الحكم له على
والده المذكور بقيمة الجارية المذكوره والزامه له بذلك وانها صارت ام ولد له فاستخار الله واجاب
السائل الى سوال الجواز عنده شرعا وحكم له بذلك وانها صارت ام ولد له والزمه باداء
القيمه عن الجاريه المذكوره الى ولده المذكور حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف وذلك بعد
ان حضر ارباب الخبرة بالرقيق وقوموا الجارية المذكورة فكانت قيمتها كذا وكذا
وشهد واعند الحاكم المشار اليه بذلك وثبت ذلك عنده ثبوتا صحيحا شرعيا ويكمل على نحو ما سبق
صوره استيلاد الرجل جارية ابنه وتضمن قيمتها ومهرها عند الشافعي وبعض
قيم الولد في احد قوليه وتصير ام ولد له في القول الثاني حضر الى مجلس الحكم
العزيز الفلاني الشافعي فلان بن فلان واحضر معه والده المذكور وادعى عليه لدى

الحاكم

لحاكم المشار اليه انه استولد جاريته فلانة وليد ادعى فلان الحماسي المعرمنلا وانها صارت
م ولده وانه يلزمه قيمة الجارية المذكورة ومهرمثلها وقيمة الولد المذكور وطالبه بذلك
وسال سوالا عن ذلك فساله الحاكم المشار اليه فاجاب بالتصديق على الاستيلاد وسال
لحكم له بما يلزمه شرعا على مقتضى مذهبه ومعتقده فاجابه الى سوالة وحكم له بذلك
حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف بعد ثبوت العلم الشرعي عنده والسوال الشرعي
وبكل صورة استيلاد الرجل جارية ابنه فصارت ام ولد له ولا يلزمه قيمتها
ولا مهرها ولا قيمة ولدها على مذهب الامام احمد رضي الله تعالى عنه حضر الى مجلس الحكم
العزيز العلائي الحنبلي فلان بن فلان واحضر معه والده فلان المذكور وادعى عليه لدى الحاكم
المشار اليه انه استولد جارية فلانة ولد ادعى فلان وانها صارت ام ولد له وانه يلزمه له قيمتها
ومهرها وقيمة ولدها وطالبه بذلك وسال سوالة عن ذلك فسئل فاجاب بالتصديق على ما ادعاه
من الاستيلاد وانها صارت ام ولد له ولكن لا يلزمه لولده شيء على مقتضى مذهب الامام
احمد رحمه الله تعالى وسال الحاكم المشار اليه الحكم له بمقتضى مذهبه ومعتقده فاجابه
الى سوالة الجوازة عنده شرعا وحكم باسقاط قيمة الجارية ومهرها وقيمة الولد عن المدعى
عليه المذكور وبعدما لزامه بشيء من ذلك حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف وبكل
على نحو ما تقدم شرحه وقد سبق الاقرار بعض القيمة والمهر وقيمة الولد في هذه الصور
الثلاثة من غير حكم في باب الاقرار صورة قتل الولد اذا قتلت سيدها عمدا على
مذهب الامام احمد رضي الله عنه حضر الى مجلس الحكم العزيز العلائي الحنبلي فلان
ابن فلان واحضر معه فلانة بنت فلان وادعى عليها ان والده اشاع الاسباع الشرعي واستفرشها
واولدها على فراشه ولدا ومات الولد وصارت ام ولد له وانها قتلت والده سيدها المذكور
عمدا وسال سوالها عن ذلك فساله الحاكم المشار اليه فاجابت بالاعتراف بذلك كله او الانكار
فذكر المدعي ان له بينة شرعية تشهد له على اقرارها بذلك وسال الاذن في احضارها فاذن
له فاحضر كلا واحد من فلان وفلان وفلان فشهد والدى الحاكم المشار اليه شهادة مستفيضة اللفظ
والمعنى مسموعة شرعا في وجه المدعى عليها المذكورة بعد تسجيها التسجيل الشرعي على
اقرارها بجميع ما ادعاه المدعي المذكور عرف الحاكم المشار اليه الشهود وسمع شهادتهم وقبلها
بما راى معه قبولها شرعا وثبت عنده ذلك ثبوتا صحيحا شرعيا فحينئذ سالة المدعي المذكور
الحكم على المدعى عليها بالقصاص فاجابه الى سوالة الجوازة عنده شرعا وحكم بالقصاص
او بالعمل حكما شرعيا الى اخره مع العلم بالخلاف وبكل هذا اذا كان القتل عمدا فان كان
القتل خطا فلا يجب عليها عند الحنفية قصاص ولا دية وان كانت الدعوى عند المالكي فان
كان القتل عمدا احرزت الوارث قتلها واستحيائها في الرق وجلدها مائة وحبسها
عاما فان كان احد الوارث قتلها سال الحاكم الحكم فيحكم له بذلك وان احبار العصبة
النائب حكم به بعد ذكر تخيره من القتل والاستحياء في الرق وان كانت الدعوى عند ابن

صورة اللوحة الأخيرة من نسخة جامعة الملك سعود